

وزارة التعليم العالي

قرار وزاري رقم ٨٨٤ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢

وزير التعليم العالي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن تنظيم المعاهد العالمية الخاصة؛
 وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التعليم العالي؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة
 والخاضعة لإشراف وزارة التعليم العالي؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٧ لسنة ١٩٩٥ بالأحكام والضوابط في شأن المعاهد العالمية
 الخاصة الخاضعة لإشراف الوزارة؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٣٤ لسنة ١٩٩٨ بالأحكام والضوابط بشأن المعاهد العالمية
 والمتوسطة الخاصة والخاضعة لإشراف الوزارة؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٧٧ لسنة ١٩٩٦ بتطوير الدراسة بمعهد الإدارة والسكرتارية
 بمصر القديمة؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٦٩ لسنة ٢٠٠٣ بالأحكام والضوابط في شأن المعاهد
 العالمية والمتوسطة الخاصة الخاضعة لإشراف الوزارة؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥١ لسنة ٢٠٠٩ بتعديل المادة (١) من القرار الوزاري
 رقم ١٨٧٧ لسنة ١٩٩٦ بتطوير نظام الدراسة بالمعهد؛
 وعلى موافقة لجنة قطاع المعاهد التجارية بجلسة ٢٠١١/١١/٣؛
 وعلى ما انتهى إليه مجلس شئون المعاهد العالمية الخاصة بجلسة ٢٠١٢/٢/٢٠؛
 وعلى ما عرضه الأستاذ رئيس قطاع التعليم؛

قرار:

- مادة ١ -** تنشأ شعبة «إدارة وتشغيل المشروعات الصغيرة» بمعهد الإدارة والسكرتارية بمصر القديمة .
- مادة ٢ -** تلتحق بالشعبة الطالبات الحاصلات على درجة دبلوم المعهد والمعاهد المانذرة وفقاً لقواعد وزارة التعليم العالي ، وتحصل الخريجات على درجة البكالوريوس في «إدارة المشروعات الصغيرة» .
- مادة ٣ -** تطبق بالشعبة الخطط والمناهج الدراسية التي أقرتها لجنة قطاع المعاهد التجارية .
- مادة ٤ -** تخضع امتحانات الشعبة بالمعهد بإشراف وزارة التعليم العالي .
- مادة ٥ -** تبدأ الدراسة بالشعبة اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢ بعد استكمال النصاب القانوني لأعضاء هيئة التدريس .
- مادة ٦ -** يفوض الأستاذ رئيس قطاع التعليم في الإذن ببدء الدراسة بالشعبة .
- مادة ٧ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصري .
- مادة ٨ -** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي

دكتور/ حسين مصطفى خالد